رابط المادة على منصة باحث

سؤال على الهاتف

سؤال على الهاتف - إذاعة القرآن الكريم)141(- لفضيلة الشيخ أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

في مثل هذا المساء يطيب اللقاء على مائدة العلم والافتاء في برنامجكم سؤال ام عبد الله تفضلي بالسؤال. سؤال من رسائل الجوال هذا السؤال وصلنا من احد الاخوة يقول سؤال - 00:00:00

على الهاتف يقول عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. سؤال على الهاتف برنامج يصل السائلين بمجموعة من العلماء المعتبرين عبر اثير اذاعة القرآن الكريم من المملكة - 00:00:23

عربية السعودية بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مرحبا بكم متل الكرام الى حلقة جديدة من برنامج سؤال على الهاتف. ضيف حلقتنا هو معالي الشيخ - 00:00:51

الدكتور سعد بن تركي الخذلان عضو هيئة كبار العلماء اهلا ومرحبا بكم معالي الشيخ. اهلا حياكم الله وبارك فيكم وحيا الله الاخوة المستمعين مرحبا بكم احبتنا الكرام وفي بداية هذه الحلقة معالي الشيخ هل من توجيه - 00:01:10

للاخوة والاخوات مع كثرة ما نسمع من مشاكل زوجية ومن اختلافات بين الزوجين قد تؤدي الى الطلاق وتؤدي الى اه تفرق الابناء نعم آآ العلاقة آآ بين الزوجين وصفها الله تعالى بقوله ومن اياته ان خلق لكم من انفسكم ازواجا لتسكنوا اليها - 00:01:26

وجعل بينكم مودة ورحمة ان في ذلك لايات لقوم يتفكرون فقد جعل الله تعالى هذه العلاقة جعلها بهذا الوصف انها سكن ومودة ورحمة فينبغي ان آآ تحقق العلاقة الزوجية هذه المعاني - 00:01:50

وان يسود التفاهم بين الزوجين و لكن طبيعة الحياة الزوجية انها لابد يعني لا تخلو من مشاكل ولا تخلو من اختلاف بين الزوجين هذا الامر قد وقع في اه اطهر بيت - 00:02:13

والذي الزوج فيه هو الزوج المثالي والزوجات هن امهات المؤمنين وقع في بيت النبوة ان النبي صلى الله عليه وسلم حصل من بعض نسائه ما حصل رضي الله تعالى عنهن - 00:02:34

الى درجة انهن اغضبنه مرة فحلف واقسم بالله الا يدخل عليهن شهرا كاملا وبقي في مشربة له يؤتى له فيها بالطعام والشراب حتى مضى ذلك الشهر ثم دخل عليهن وخيرهن - 00:02:48

فاخترنا الله ورسوله والدار الاخرة فاذا كان هذا يعني حصل في بيت النبوة ما بالك بغيره من البيوت النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بان المرأة قد خلقت من من ضلع - 00:03:08

وان اعوج ما في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج فهذا العوج لابد من تحمله لابد من كل من الطرفين ايضا التحمل والصبر - 00:03:27

واستحضار ان الحياة لا يمكن ان تصفو لاحد وان حصول شيء من خلاف او المشكلات انه امر لا بد منه بالحياة الزوجية ولكن عليهما ان يسعيا لمحاصرة هذا الخلاف تهجيمه - 00:03:42

وان تكون ان يكون الحل داخل نطاق الاسرة بل النطاق الضيق فلا تخبر المرأة اهلها بتلك المشكلات التي تقع مع زوجها كذلك ايضا لا يتحدث الزوج بذلك وانما يسود الحوار بين الزوجين - 00:04:05

بتجاوز هذه اه المشكلات والله تعالى يقول في حال حصول الشقاق بين الزوجين واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فذكر الله تعالى في حال النشوز من الزوجة وهو التعالي من المرأة على - 00:04:24

زوجها وعدم طاعته طاعتها له امر الله تعالى بهذه المراحل من العلاج فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن والضرب هنا يكون غير مبرح لكنه يكون في حالاته الخاصة وهو خير من الطلاق بلا شك - 00:04:45

وثم ان لم تجدي هذه المراحل يحصل التدخل الخارجي فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها ان يريد اصلاحه يوفق الله بينهما ولا يلجأ الى الى الطلاق الا عندما تستنفذ - 00:05:03

جميع الحلول لكن على كل من الزوجين الصبر على كل منهما آآ كذلك ايضا التحمل و بدون الصبر لا يمكن آآ ان تستقر الحياة الزوجية والطلاق له اثر سيء. اثر سيء على - 00:05:20

نفسية الاولاد على حياة الاولاد ويعني اثره لا يخفى لا يخفى اثره السيء عند انفصال الزوجين فالطلاق لا يرجى له الا في اضيق الحالات عندما لا تستقيم الحياة الزوجية باي حال من الاحوال وتستنفذ جميع مراحل العلاج - 00:05:41

ويكون استمرار الحياة الزوجية عنة ومشقة ولا يحقق المقصود من النكاح ففي هذه الحالة الله تعالى يقول وان يتفرقا يغني الله كلا من سعته اه لكن اه يعني كثير من المشكلات انما تحصل بسبب قلة الصبر والضجر - 00:06:01

وقلة التحمل وايضا عدم معرفة كل من الطرفين للحقوق او معرفتها وعدم تطبيقها على الزوج حقوق وله حقوق وعلى المرأة حقوق ولها حقوق ينبغي ان يسود الاحترام بين الطرفين وكذلك التفاهم وعند وجود المشكلات او الخلاف - 00:06:22

ان يسود آآ الحوار. الحوار بينهما لانه في كثير من اه المشكلات الزوجية اه لا يسود الحوار بين الزوجين واذكر ان لدى القضاة يقول انه اتى رجل يريد ان يطلق امرأته - 00:06:46

انه طلب المرأة حتى تأتي فاتت المرأة الى مكتب القاضي وادخل الزوجين في الغرفة الصغيرة يسمونها المختصر وتركهما لمدة نصف ساعة من نصف ساعة الى ساعة يقول لما رجعا الى هما قد اصطلحا - 00:07:03

ومعنى ذلك انهما في السابق لم يكن هناك وقت للحوار فيما بينهما فينعدم الحوار بين الزوجين يتأجج الخلاف ويفضي في النهاية الى الطلاق فمن الوسائل لحل هذه المشكلات هو وجود - 00:07:23

اه الحوار بين الطرفين وبين اه الزوجين وهذا الزواج هو ميثاق غليظ سماه الله تعالى ميثاقا غليظا فعلى كل من الزوجين آآ تعظيم هذا الميثاق و القيام بحقوقه وآآ وحق المرأة والمرأة لها حق وعليها حق. كما قال الله تعالى ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف - 00:07:38

نعم اليكم معالي الشيخ وبركة في علمكم ونفع بهذا التوجيه اه نستقبله اتصالات هذه الحلقة من الاخ موسى تفضل يا موسى. السلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته هلا الشيخ - 00:08:08

حياكم الله بارك الله فيك. الله يبارك فيك. يا شيخ انا اذا كنت مسافر ويعني على عجل ما ادري فهل وامر بعظ المساجد يكون يعني عند الاذان آآ يعني بعض المساجد تكون يعني آآ في قرى فينتظرون الاقامة في هل يجوز لي ان آآ - 00:08:25

من آآ اصلي اجمع ويعني اتت قبل اقامة الصلاة نعم ما دمت مسافرا ما دمت مسافرا لا تجب عليك الصلاة مع الجماعة فلا بأس لا بأس ان تصلي وحدك اه تجمع وتقصر لانك مسافر - 00:08:44

الامر بالنسبة لك واسع وان انتظرت وصليت مع المسجد فهذا افضل مم طيب يا شيخ احيانا اجد المصلي الذي قبلي في يصلي المغرب وانا اريد صلاة العشاء قصرا يعني في هذه الحالة ماذا افعل - 00:09:04

لا بأس تدخل معه تدخل مع هذا المصلي واذا قام هو للثالثة فتنتظر انت او تكمل لنفسك وتسلم وهذه الصورة لا بأس بها في ارجح قول الفقهاء لا بأس بها - 00:09:19

لان اه اختلاف النية لا يظر انما الذي يظره اختلاف الافعال انت اذا صليت معه ركعتين تنصرف او انك تنتظر حتى يسلم وتسلم معه بعض المسافرين يتعمد تفويت ركعة يعني الركعة الاولى من المغرب - 00:09:37

يعني اذا فوت ركعة ودخلوا معه في الركعتين المتبقيتين فهذه ايضا من الصور الجائزة على الراجح انها انه لا بأس بها ايضا اختلاف النية ولذلك كان معاذ رضي الله عنه يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء - 00:09:57

ثم يرجع ويصلي بقومه وهي في حقه فريضة وفي حقهم نافلة نية مختلفة ومع ذلك قاله النبي عليه الصلاة والسلام على هذا نعم آآ هذا ما ينطبق عليه صلاة مسافر خلف متم انه صلى مسافر خلفه متم يجب عليه الاتمام - 00:10:16

يعني مثلا لو صلى خلفه العشاء والمسافر يريد ان يقصر والمقيم بطبيعة الحال صلى اربعا يجب على المسافر ان يتم ان يتم آآ اربع ركعات وسافر اذا اذا تم بمقيم لزمه الاتمام - 00:10:34

اما الصورة الاولى هي خلف من يصلي المغرب وهي ايضا محل خلاف لكن المغرب هي من الصلوات غير المقصورة التي لا تقصر ايه. فلا يدخلها هذا التفصيل الذي ذكرت نعم والله جزاك الله خير يا شيخ بارك الله شكرا جزيلا الاخ موسى - 00:10:54

معالي الشيخ هناك بعض الاسئلة تأتي من الاخوة والاخوات عن اه صلاة كذلك المسافر لصلاة الجمعة اذا كان هو في الطريق ثم مر باحدى القرى وهم آآ خطيب يخطب بل من الافضل له ان - 00:11:10

يصلي معهم الجمعة ام لا فهو لا تلزمه صلاة الجمعة انما الواجب عليه ان يصليها ظهرا لكن لو انه وقف في البلد وصلى معهم فهذا هو الافظل لا شك انه يكسب بذلك - 00:11:26

زيادة عمل صالح فاذا وقف وصلى مع احد الجوامع في البلد فهذا هو الافظل وهذا هو الاكمل لكن ذلك لا يجب عليه ما دام مسافرا فالواجب عليه ان يصليها ظهرا - 00:11:41

فاذا صلى مع الناس صلاها معهم جمعة بحصل لكم معالي الشيخ وبركة في علمكم استقبل اتصالا من عبد الفتاح تفضل يا عبد الفتاح يا شيخ سلام عليكم عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. عندي سؤالين يا شيخ لو سمحت. السؤال الاول احنا ست صبيان اولاد وبنت - 00:11:55

واخويا كان لي اخ توفاه الله وكان متزوج وترك بنتي. وابويا في حياته هو عايش وصانا ان انا اعطي لاختي لبنت اخويا. آآ حق حق بنت نعم اه لما رحنا نجيب اعلان الوراسة من المحكمة المحكمة طلعت لنا اعلان الوراسة ان البنت تورس - 00:12:14

آآ زي الولد نعم. واحنا كنا قسمنا التركة على اساس ان ابويا وصى انه في البيوت تاخد حق حق بنت من البنات. وفي وفي الارض الزراعية تاخد حق بنت من البنات - 00:12:34

هل علينا شيء ولا نعم هذه هذه بنت اخيك انما تأخذ اه وصية فقط لانها ليست من ورثة هي محجوبة نحن بك وباخوانك نعم. فلا ترث يعني لا ترث في هذا وانما - 00:12:47

فقط وصية وصية نعطيها حق بنته. وكان وزع البيوت وحي على قبل ما يموت. اعطاه حق في البيوت حال نص بنته زي البنت بالزبط. معنى ذلك انها وصية. وصية من والدك لحفيدته - 00:13:04

نعم. غير الوارثة لان هذه البنت كما ذكرت ليست من الورثة. هي محجوبة بك وباخوانك نعم. فلا ترث من جدها. لا ترث من جدها لكونها محجوبة لكن لكن ما دام ان والدك الذي هو جدها قد وصى لها - 00:13:21

هذه وصية وصيته صحيحة لانها وصية لوارث لانها وصية لغير وارث اه بشرط الا تزيدوا الوصية على الثلث لأ احنا اعطيناها النص زي بنتي بالزبط يعني احنا الست صبيان وبنت اعتناء وزعنا التركة على سبع على على اساس سبع صبيان هي خدت نص واختي خدت - 00:13:39

نعم تنفذ على كل حال تنفذ وصية والدكم بهذه الوصفة الذي ذكرت طيب شكرا لك. بالسؤال التالي كنت اسوي عمرة وانا في الشوط جه اذن المغرب اقم المغرب للصلاة. وانا واقف في الصلاة عنيد دنوي للصلاة وواحد شال لي - 00:14:08

حرام حطه على كتفي اليمين وطفت شوط في حول الكعبة والحرام على كتفي وانا ما ادري به هذا علي شيء فيه يعني الاشكال عندك في كون ايه وانا بصلي المغرب واحد شاري على كتفي وغطى به كتفي غطاه بس - 00:14:26

وانا توفت شوط كامل بعد ما فرقت من صلاة المغرب وما ادري. بس قبل الشوط ما ينتهي وكنت انا اتذكرت وشلت الحرم من على

كتفي كشفت كتفي تاني. لا لا - 00:14:43
لان الاضطباع اللي هو كشف الكتف الايمن هذا من المستحبات ليس واجبا فليس عليك شيء اثناء الصلاة ينبغي ان تغطي العاتقين في بس وبعد آآ بعد كده انا مشيت ونسيت اشيل اكشف كتفي تاني. اي نعم يعني يعني اذا اقيمت الصلاة فينبغي ان تغطي كتفيك. لقول النبي عليه الصلاة والسلام لا يصلي الرجل - 00:14:53
في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء فاذا انتهت الصلاة فانك تكشف تكشف الكتف الايمن وهذا ما يسميه العلماء بالاطباع لكن هذا من المستحبات ليس واجبا فليس عليك شيء الحمد لله. الحمد لله. شكرا شكرا يا شيخنا. شكرا جزيلا الاخ الكريم نستقبل اتصالا من اه الاخ احمد - 00:15:19
تفضل يا احمد تفضل بسؤالك السلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته اه الشيخ فهد يسمعك حياكم الله الله يسلمك ويبارك فيك بس عندي سؤال الله يعطيك العافية سؤالين آآ السؤال الاول آآ - 00:15:41
في بعض الشركات اللي تتعامل اللي هي تسويق الشبكي والهرمي اذا انا اشتريت او يعني انا كنت كمسوق فيها وبعت يعني يعني ما اخذت يعني ما تعمدت عن طريق التسويق الشبكي لكن بعت المنتج فقط الموجود عندها - 00:15:59
هل في اشكال يعني اه يعني حرج في هذا الناحية والشركات التسويق حرمي يعني اكثرها آآ تقع في الصور الميسر وذلك لان لان الهدف ليس هو المنتج وانما الهدف هو العمولات المترتبة - 00:16:17
على تلك التعاملات ولذلك لولا هذه العملات ما ما اصبح لهذا المنتج قيمة ولما اقبل عليه الناس فاصبح الان التعامل كانها نقد يعني بنقد مع التفاضل وهذا هو الاشكال فيها - 00:16:37
فاذا كانت هذه الشركات التي تتعامل بها من هذا القبيل فهذا التعامل لا يجوز. هذا التعامل تعامل محرم وما كسبته من وراء ذلك مم. فيكون لك آآ النصف والنصف الاخر تتصدق به بنية التخلص. انما يكون لك النص مقابل عمل لانك قمت بعمل - 00:16:51
وكسبت مالا فلك النصف وتتصدق بالنصف طيب يا شيخ لو انه مثلا الان انا في منتج موجود فعلا والناس ترغب هذا المنتج يعني تبغاه. هل يعني اقدر مثلا اعطيها وان اخذ - 00:17:13
بس عمولة على المنتج اللي بس يعني يعني بعته او شي لو كان منتجا بالفعل ليس مربوطا بهذه العمولات في شركات التسويق الهرمي وانما هو منتج بالفعل وقمت بالتسويق له هذا سمسرة هذه الجائزة لا بأس بها الاصل في هذا الجواز - 00:17:28
التسويق اه الهرم هذه ليس الهدف هو المنتج الهدف هو هذه العمولات اكيد نعم هذا هو وجه الاشكال فيها طيب يا شيخ في رصاص يعني في بطاقة موجودة بطاقة خصمية بطاقة طبية اه ليست كالتأمين يعني مختلفة عن التأمين بس هي بطاقة - 00:17:48
غتعطيك خصومات وامتيازات في بعض المستشفيات الموجودة اه اه في المنطقة هذي البطاقة قيمتها يعني تقريبا في حدود المتر اثنين وخمسين. هل يعني لو البطاقة قيمة البطاقة هذه اشترك فيها - 00:18:11
في اشكال او يعني رسم الاشتراك مئتان وخمسون رأس رسم الاشتراك متين وخمسين بحيث انك لو اخذتها تاخذ اللي هي الخصومات الامتيازات الموجودة خصومات على الكشفيات او شي زي كذا - 00:18:27
نعم هذا هذا لا يجوز هذه بطاقة للتخفيض آآ التي تكون برسوم هذه محرمة صدر بذل قرار من جمع الفقه الاسلامي العالم الاسلامي وذلك ان بطاقات التخفيظ على قسمين. القسم الاول - 00:18:40
آآ بطاقات التخفيظ التي يبذل المشترك فيها عوظا مثل ما اشرت بالسؤال انه يحددون مثلا رسم الاشتراك بمئتين وخمسين ريال هذه لا تجوز لانك اه تدخل تحت قاعدة الميسر تكون مترددا بين الربح وخسارة وبين الغنم والغرم - 00:18:55
والقسم الثاني آآ بطاقات التخفيظ التي تمنح مجانا من غير ان تبذل عوظا هذه جائزة فلو ان هذه بطاقات مثلا منحت مجانا من اي جهة او شركة او منحت مجانا فهذه لا بأس بها ولا بأس بالافادة من آآ التخصيص بسببها - 00:19:15
اما التي يشترط لها دفع رسوم واشتراك فهذه لا تجوز طيب جزاك الله خير يا شيخ حياك واياك شكرا للمتصل كريم اه معالي الشيخ اه من ضمن الاسئلة التي وصلتنا هنا الاخت اه ام عبد الله تقول - 00:19:37

اه من يحلف بالله كثيرا ولا يدري كم عدد اه تلك اه الاحلاف ما حكم ما فعله اه الله تعالى يقول لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان - 00:19:53

فكفارته اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم فامر الله تعالى بحفظ الايمان لا يتساهل المسلم بالايمان - 00:20:10

واذا احتاج للحلف وقصد اليمين فان تحقق ما حلف عليه والا فانه يكفر كفارة يمين اما كونه يحلف اه ايمانا كثيرة وقد قصد معها اليمين ويحنث بتلك الايمان ولا يكفر - 00:20:28

هذا لا يجوز هذا من الاستهانة باسم الله عز وجل ان من حلف بالله تعالى عليه ان يعظم ان يعظم اسم الله تعالى والله تعالى انزل في ذلك قرآنا يتلى الى قيام الساعة. انزل هذه الاية - 00:20:47

وقال ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان دل ذلك على ان من حلف قاصدا اليمين فانه يؤاخذ فان تحقق ما حلف عليه والا فيجب عليه ان يكفر كفارة يمين فان لم يفعل فانه مؤاخذ بذلك - 00:21:02

عليه التبعة وعليه الاثم فعلى الاخت اه الان ان تحصي تلك الايمان التي اه حلفت فيها وحرثت يعني لم يتحقق ما حلفت عليه وان تخرج كفارات عن كل يمين واما كونها تقول انها لا تحصيها فانها تتحرى - 00:21:20

تحرى في عدد الايمان وتخرج ما غلب على ظنها مع سلوك مسلك الاحتياط فيعني نقول لها هذه الايمان يعني كم عددها فيما غلب على ظنك تقدرها تقديرا وتحتاط في هذا - 00:21:43

ولابد من هذا ولا تصح التوبة الا بدفع هذه الكفارات وعليها مستقبلا ان تحفظ ايمانها ولا تحلف الا عند الحاجة واذا حلفت فتنظر ان تحقق ما حلفت عليه والا فانها تكفر كفارة يمين - 00:22:00

نعم معالي الشيخ نستقبل اتصالا من الاخ سليمان. تفضل يا سليمان السلام عليكم يا شيخ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته بالنسبة يا شيخ في سؤالين السؤال الاول امرأة مطلقة مع بنت وساكتة عند والدها - 00:22:18

وقدمت اوراقها عند الضمان الاجتماعي فلما علمت انه من الزكاة رفظ والدها يعني تاخذ من نفس الظمان هل هذا يجوز ولا لهؤلاء ما يجوز يعني يجوز لها ان تأخذ من غير علم والدها - 00:22:37

لا يعني هل يعني آآ يجوز ان اخذ من الظمان وهي ساكنة عند والدها ولا طيب ابد من الدولة اقول هي هي مستغنية بوالدها يعني يعطيها والدها ما تحتاج اليه - 00:22:56

ايه يعطيها ما تحتاج اليه اي نعم. يقول هو هو عندما درى انه يعني فيه زكاة نعم يعني استبعد هذا مجاز صعبة كذا تم زكاتنا بس عندي ساكن وكذا ما في يعني - 00:23:13

لكن هل يعني هي مثل حاجته تحتاج وذا وتستحي كل شوي تقول لابوه عطنا عطنا فلوس قال له المقصود يعني الزكاة اني الرئيس للضمان الاجتماعي زكوات الشركات لكن الدولة الدولة ايدها الله هي تدعم يعني الظمان - 00:23:29

هو ليس ليس كله من من من اه الزكوات انما يعني تدعمه الدولة بمبالغ كبيرة لكن يبقى المولد الرئيس هو زكوات الشركات وعلى ذلك فلا يأخذون الظمان الا اه من كان من اهل الزكاة - 00:23:49

اما بالنسبة لحال هذه المرأة فان كانت ترى نفسها انها محتاجة اذا كانت تحتاج وان والدها لا يعطيها ما يكفيها فلا بأس ان تأخذ لا بأس ان تأخذ من الضمان ولو بغير علم والدها - 00:24:06

والدها نفقة مو بيرسل لها نفقة ولد البنت نعم اي نعم او في هذه الحالة هذه المرأة مظلة حاجة ما دام انها مطلقة وعندها بنت و فهي مظلة حاجة فاذا كانت ترى نفسها انها محتاجة وانها مستحقة للزكاة لا حرج عليها ان ان تأخذ من الظمان - 00:24:25

ولا يملك والدها ان يمنعها من هذا ولا يعني لا يملك والدها ذلك ولو اخذت من غير علمها ايضا لا حرج عليها طيب سؤال اخر يا سليمان؟ سؤال استاذ. تفضل - 00:24:49

تسلم يا شيخ بالنسبة شخص اعطاه الرقم آآ صاحب عقار نعم وانا بشتري بيت ولكن لقيت عنده عروض من ظمن هالعروض ذولي ذكر

لي بيت سعره غالي ذكرت امل شخص ثاني - 00:25:03
اشترى هالشخص هذا هل يدخل معي بالساعي الشخص الاول ولا لا من ضمن العروض بيت ذكره لك شخص اخر اي نعم نعم هو الشخص الثاني هو اللي ذكر لي العرض هذا البيت - 00:25:19
نعم. وانا ذكرت لشخص ثاني وشراه الشخص الثاني ذا. الشخص الاول اللي ذكر لي الشخص هذا هل يدخل معي بالسعي نعم مثل هذه الامور المرجع فيها الى العرف فينظر الى عرف - 00:25:35
اصحاب العقار ومكاتب العقار. ما هو العرف عندكم؟ هل في مثل هذه الصورة العرف المستقر ان هذا يدخل في السعي ام لا قالوا نعم العرف المستقر انه يدخل فانه يدخل - 00:25:50
واذا قالوا لا يدخل لا يدخل لان هذه الامور ترد الى عرف عرف يعني اهل هذا المجال فالمرجع في ذلك الى عرف اصحاب مكاتب العقار. فتسألهم عن هذا ما هو العرف عندكم وتعمل به - 00:26:03
وجود صاحب اثار هالشخص هذا ما عنده عقار اي نعم لكنه هو الذي ذكر العقار ايه ذكر يعني ايش ذكر اسم الشهر. الشخص. ايه نعم. تسألك اكثر من مكتب العقار تسألهم عن هذه القضية تقول ما هو العنف عندكم - 00:26:16
هل مثل هذا الرجل يستحق عرفا او لا يستحق فهل تعمل بالعرف المستقر في هذا نعم اي نعم طيب بارك الله فيك جزاك الله خير شكرا جزيلا الاخ سليمان الاخ سليمان هو المتصل الاخير في هذه الحلقة. التي اجاب على اسئلتكم فيها معالي الشيخ الدكتور سعد بن تركي الخثلان عضو هيئة كبار - 00:26:35
العلماء. شكرا جزيلا لكم معالي الشيخ. وشكرا لكم ولاخوة المستمعين هذه التحية من محدثكم فيصل بن جليان العتيبي ومن مخرج البرنامج ماجد ابن راشد الدباس نستودعكم الله على امل اللقاء بكم والسلام عليكم ورحمة الله - 00:26:59
وبركاته على المودة والاخاء نلتقي واياكم على مائدة من موائد الافتاء. سؤال. سؤال على الهاتف - 00:27:14